رابط المادة على منصة باحث

صيام التطوع - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

هل يجوز صيام اليوم التاسع والعاشر والحادي عشر ليدرك بالتأكيد يوم عاشوراء؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة يقول يحصل شك واضطراب عند الناس في اثبات يوم عاشوراء والسؤال هل من حرج على من صام اليوم التاسع والعاشر والحادي عشر يدرك بالتأكيد يوم عاشوراء - 00:00:00

ثم هل ينال بذلك فضل صيام ثلاثة ايام من كل شهر الامام ابن القيم في زاد المعاد لما تكلم على صيام عاشوراء قال ان صيامه على ثلاثة انواع النوع الاول - 00:00:16

ان يصوم اليوم الذي يصوم اليوم الذي قبله يصوم يوم عاشوراء ويصوم اليوم الذي قبله واليوم الذي بعده ثلاثة ايام وقال هذا هو الاكمل والافضل انه يصوم يوم عاشوراء ويوما قبله ويوما بعده. فيكون المجموع ثلاثة ايام - 00:00:37

الصفة الثانية ان يصوم يوم عاشوراء ويوما قبله او يوما بعده يصوم يومين والصفة الثالثة ان يصوم يوم عاشوراء فقط. يوم واحد واكملها ان يصوم ثلاثة ايام ثم ان يصوم يومين - 00:01:05

واذا صام يوم واحد يوم عاشوراء فهذا مجزي هذا مجزي لكنه مخالف لما امر به النبي صلى الله عليه وسلم بصوم يوم قبله او يوم بعده لكنه مجري يحصل على الاجر بقدر ما صام - 00:01:28

ولا تعتبر آآ ايام عاشوراء لا تعتبر عن ثلاثة الايام من كل شهر الفلات الايام من كل شهر مستقلة ومحلها الافضل في اليوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر ايام البيض - 00:01:47

هذا محلها الافضل وان صامها من اول الشهر او من اخره او من وسطه فلا بأس وصيام ثلاثة الايام الى الشهر غير صيام ايام عاشوراء هذه سنة وهذه سنة كما ان ذلك ايضا غير صيام يوم الاثنين والخميس في كل اسبوع - 00:02:10

السنن كل سنة في محلها - 00:02:35